mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 853

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على قائد الغر المحجلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اخوتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم الى لقاء جديد من برنامج نور على الدرب ضيف اللقاء هو فضيلة الشيخ - 00:00:02

محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ بكلية الشريعة بالقصيم وخطيب وامام الجامع الكبير بمدينة عنيزة. في بداية هذا لقاء نرحب بفضيلة الشيخ فاهلا ومرحبا مرحبا بكم واهلا على بركة الله نبدأ هذه الحلقة برسالة وصلت من مستمع للبرنامج المستمع فهد الضبعان من مدينة حائل بالمملكة العربية السعودية - 00:00:23

يقول في هذا السؤال ما حكم تزويج البنت وهي لم تعلم؟ وهل يتطلب منا ان نأخذ مشورتها؟ نرجو افادة مأجورين لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:48

تزويج البنت وهي لم تعلم محرم ولا يصح العقد الا ان تجيزه بعد وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تنكح البكر حتى تستأذن ولا تنكح الايم حتى تستأمر - 00:01:07

قالوا يا رسول الله وكيف اذنها؟ اي البكر قال ان تسكت فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تزويج البنت البكر حتى تستأذن وهذا الحديث عام يشمل الاب وغيره بل قد ثبت في صحيح مسلم - 00:01:29

النص على الاب وعلى البكر وانه يجب على ابيها ان يستأذن منها وهذا هو القول الراجح انه لا يجوز ان تزوج البكر ولو كان وليها ابها حتى تستأذن واذا استأذنت فانه يجب - 00:01:57

ان تخبر بالزوج على وجه تقع به المعرفة ولا يكفي ان يقال انه قد خطبك قد خطبك رجل فهل نزوجك بل لا بد ان يبين الامر ويقال خطبك فلان ابن فلان - 00:02:25

وظيفته كذا وعمله كذا ويبين لها من دينه وخلقه ما تحصل به المعرفة اللهم الا اذا علم ابوها انها ستفوض الامر اليه فحينئذ لا حرج ان نقول انك قد خطبتي واننا - 00:02:45

نريد ان نزوجك المهم انه لا يجوز لاحد ان نزوج امرأة بدون علمها واذنها سواء كانت بكرا ام ثيبا وسواء كان الولي اباها ام غيره هذا ما دلت عليه السنة - 00:03:10

وهو دليل اثري ويدل عليه ايضا النظر والقياس فان المرأة ستكون مع الزوج مدى الحياة اذا لم يحصل فراق من قبل والزوج شريكها في حياتها كيف تزوج بدون اذنها وبدون علمها - 00:03:32

او تزوج وهي كارهة واذا كان الاب ومن دونه من الاولياء لا يملك ان يبيع من مالها ما يساوي فلسا الا برضاها فكيف يمكن ان يقال انه يزوجها من شخص لا تريده او من شخص قبل ان تستأذن - 00:04:02

في تزويجها اياه واذا كان الاب ومن دونه من الاولياء لا يملك ان يؤجر شيئا من عقاراتها الا باذنها فكيف يزوجها ويجعل الزوج يستبيح منافعها التي اباحها الله له بدون علمها - 00:04:31

او بعلمها مع اكراهها ان من تأمل مصادر الشريعة ومواردها يعلم ان الشريعة ان الشريعة لا تأتي بمثل هذا اي لا تأتي باجبار البنت او بعبارة اخرى لا تأتي باجبار المرأة - 00:04:59

على ان تزوج من شخص لا تريده وتمنع اجبار المرأة على بيع شيء من مالها او تأجير شيء من عقارها وانني بهذه المناسبة انصح

اخواني اولياء النساء من محظورين عظيمين في التزويج - 00:05:25
احدهما اجبار المرأة على ان تزوج بمن لا تريد فان هذا كما سمعتم محرم شرعا والنكاح لا يصح اللهم الا ان تجيزه بعد والمحظور الثاني منع المرأة من تزويجها كفئا رظيته - 00:05:55
فان بعض الاولياء يتحكموا بمولياته من النساء ولا يزوجوهن الا من يريد هو لا من تريده هي فتجده يخطب منهم اوليته ابنته او اخته او اي امرأة له عليها ولاية - 00:06:25
ثم يمانع ولا يزوج بل ولا يرجع الى المرأة في مشورتها في ذلك يرد الخاطب وهي لا تعلم وما اكثر شكاية النساء من مثل هؤلاء الاولياء الذين تخطب منهم بناتهم او اخواتهم او من لهن او من لهم عليهن ولاية - 00:06:50
ثم لا يزوجوهن مع ان الخاطب كفؤ في دينه وخلقه وهؤلاء ارتكبوا محذورين المحظور الاول عصيان امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتاكم من ترضون دينه وخلقه - 00:07:20
فانكحوه الا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير او قال عريظ والمحظور الثاني ظلم المرأة بمنعها من الزواج ومن هو اهل لتزويجها فان المرأة عندها من الغريزة وحب النكاح مثل ما عند الرجل - 00:07:44
ولا ادري عن هذا الولي لو ان احدا منعه من الزواج مع شدة رغبته فيه هل يرى انه ظالم له او يرى ان ذلك من حقه الجواب سيرى انه ظالم له - 00:08:14
وانه لا لا يحل لا يحق له بل ولا يحل له ان يمنعه من الزواج مع شدة الرغبة فيه لمجرد هوا شخصي فكيف لا يرضى ذلك لنفسه ثم يرضاه لهؤلاء النساء - 00:08:33
اللاتي جعله الله جعله الله وليا عليهن فليحذر اولئك الاولياء من هذا من هذا المحظور العظيم معصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وظلم هؤلاء النساء وقاصرات نعم لو فرض - 00:08:55
ان المرأة اختارت من ليس كفئا في دينه فلوليها ان يمنعها في هذه الحال وان يرد الخاطب لان المرأة قاصرة فقد تختار شخصا غير مرضي في دينه ويحصل بعد ذلك من المفاسد - 00:09:22
ما يحصل و من اجل هذا جعل الشارع المرأة لا تزوج نفسها بل لابد من ولي يزوجها بانها قاصرة المهم انني احذر من اولئك الاولياء الذين يمنعون من تزويج من ولاهم من ولاهم الله عليهن - 00:09:51
بمن هو كفؤ لهن في دينه وخلقه لما في ذلك من المحظورين الذين اشرنا اليهما ولقد حدثت ان امرأة حضرها الموت وكان وليها يمنع من تزويجها ويرد كل كل من طلبها - 00:10:24
وكان عندها نساء حين حضرها الموت فقالت لهن اخبرنا ابي انه مني في حرج لانه منعني من ان اتزوج بمن هو اهل للتزويج وماتت بعد ذلك وهذا امر عظيم يجب على الانسان ان ان يتنبه له - 00:10:55
وان يخشى يخشى الله عز وجل فيمن ولاه الله عليهم من النساء نعم. اثابكم الله يا شيخ محمد على هذا التوجيه الطيب. اه مستمعات اربع اخوات والدهن في يسكن في بيت ملتزم - 00:11:31
مع والدهن اه يقلن في هذه الرسالة طالما تردد علينا الازواج من من الشباب الملتزم والدي يشكو من مرض نفسي هل للقاضي في هذه الحالة يا فضيلة الشيخ ان يقوم بعقد الزواج لنا - 00:11:48
نرجو بهذا التوجيه نعم اذا منع الولي من تزويج امرأة بخاطب كفؤ في دينه وخلقه فان الولاية تنتقل الى من بعده من الاقارب العصبة الاولى في الاولى فان ابوا ان يزوجوا كما هو الغالب. نعم - 00:12:04
لان كل واحد من هؤلاء يقول انا في عافية لن اتقدم على ابيها مثلا ان ابوا فان الولاية فان الولاية تنتقل الى الحاكم الشرعي ويزوج المرأة الحاكم الشرعي ويجب على الحاكم الشرعي اذا وصلت - 00:12:33
القضية اليه وعلم ان اوليائها قد امتنعوا من تزويجها وكان الخاطب كفؤا في دينه وخلقه يجب عليه ان يزوجها لان له ولاية عامة فاذا لم تحصل الولاية الخاصة فانه لا بد ان يزوج - 00:13:03

في الولايات العامة وقد ذكر الفقهاء رحمهم الله ان الولي اذا تكرر رده للخاطب الكفر فانه يكون بذلك فاسقا وتسقط عدالته وولايته بل انه المشهور من مذهب الامام احمد تسقط حتى امامته - 00:13:30

فلا يصح ان يكون اماما في صلاة الجماعة في المسلمين وهذا امر خطير وواقع من بعض الناس كما اشرنا اليه انفا. نعم بكونه يرد الخطاب الذين يتقدمون الى من ولاه الله عليهن - 00:14:05

وهم اكفاء ولكن قد تستحي البنت من التقدم الى القاضي لطلب التزويج وهذا امر واقع نعم ولكن يجب عليها اي على البنت ان تقارن بين المصالح والمفاسد ايما اشد مفسدة - 00:14:26

ان تبقى بدون زوج وان يتحكم فيها هذا الولي على مزاجه وعلى هواه فاذا كبرت وبرد طلبها للنكاح ذهب يزوجها او ان تتقدم الى القاضي بطلب التزويج مع ان ذلك حق شرعي لها - 00:15:06

لا شك ان الثاني اولى ان تتقدم الى القاضي بطلب التزويج لانها تتقدم بحق لها ولان في تقدمها الى القاضي وتزويج القاضي اياها مصلحة لغيرها ايضا فان غيرها يقدم كما اقدمت - 00:15:37

ولان في تقدمها الى القاضي ردع لهؤلاء الظلمة الذين يظلمون من ولاهم الله عليهم بمنعهن من تزويج الاكفاء ففي ذلك اذا ثلاث مصالح مصلحة للمرأة حتى لا تبقى ارملة مصلحة لغيرها - 00:16:00

تفتح الباب للنساء ان ينتظرن من يتقدم للقاضي ليتقدمن ثالث منع هؤلاء الاولياء الظلمة الذين يتحكمون في بناتهم او في من ولاه الله فيمن ولاهم الله عليهن للنساء على مزاجهم وعلى ما يريدون - 00:16:35

وفيه ايضا من المصلحة اقامة امر الرسول عليه الصلاة والسلام حيث قال اذا اتاكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه الا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير وفيه ايضا مصلحة - 00:17:00

قانصة وهي قضاء وتر المتقدمين الى النساء الذين هم اكفاء في الدين والخلق نعم بارك الله فيكم اه مستمع للبرنامج يقول ما حكم ترك ازالة شعر الابط لفترة طويلة؟ وهل هناك مدة معينة؟ يجب ازالته عند - 00:17:19

مضيها اه ازالة شعر الابط من الفطرة التي فطر الله الخلق عليها وجاءت بها الشرائع المنزلة من عند الله عز وجل وكذلك قص الاظافر والشارب وحلق العانة والختام فهذه الاشياء - 00:17:43

كلها من الفطر من الفطرة التي يرتظيها كل عاقل لم تتغير فطرته واقرت الشرائع المنزلة من عند الله عز وجل وقد وقت النبي صلى الله عليه وسلم الشارب والعانة والابط - 00:18:20

والاظافر وقتلها اربعين يوما فلا تترك فوق اربعين يوما وعلى هذا فنقول اه اذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد وقت لامته هذه المدة فهي المدة القصوى وان حصل سبب نوع يقتضي - 00:18:41

وان حصل سبب يقتضي ان تزال قبل ذلك فانها تزال كما لو طالت الاظفار او كثرة الشعور في الابط او الشارب قال قبل الاربعين فانه لكن الاربعين هي اقصى المدة وغايتها - 00:19:11

ومن العجب ان بعض الجهال يبقي اظافره نعم مدة طويلة حتى تطول وتتراكم فيها الاوساخ وهؤلاء قد تنكروا لفطرتهم وخالفوا السنة التي دعا اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم عليه ووقتها لامته - 00:19:37

ولا ابي كيف يرضون لانفسهم ان يفعلوا ذلك مع ما فيه مع ما فيه من الظرر الصحي فوق المخالفة الشرعية وبعض الناس يبقي ظفرا واحدا من اظفاره اما الخنصر واما السبابة - 00:20:08

وهذا ايضا جهل وخطأ فالذي ينبغي للمسلمين ان يترسموا وان يتمشوا على ما خطه النبي عليه الصلاة والسلام لهم ورسمه من تعلي هذه السنن التي تقتضيها الفطرة قص الاظفار والشارب - 00:20:37

وحلق العانة ونتف الاباط اما الختان فانه معروف يفعل في الصغر وهو الافضل وارجح الاقوال فيه انه واجب في حق الرجال سنة في حق النساء نعم بارك الله فيكم المستمعة ام مهند من سدير بالمملكة العربية السعودية تقول ما حكم تجميع - 00:21:07

ختمات القرآن الكريم في ايام معينة مثل ان يقرأ القرآن حتى الجزء الثلاثين ليبدأ مرة اخرى حتى الجزء الثلاثين ثم اقرأ الجزء

الثلاثين في ليلة سبع وعشرين من رمضان هذا السؤال غير واضح - 00:21:38
فيما ينبغي لكن ينبغي ان يعلم ان الامام الذي يصلي بالناس في قيام رمظان لا يطلب منه ان يقرأ القرآن كله على سبيل الوجوب بل يقرأوا ما تيسر فان تمكن من قراءة القرآن كله نعم - 00:21:57
هذا طيب حتى يسمع الناس جميع القرآن بهذا الشهر الذي انزل فيه القرآن وان لم يتمكن من ذلك واقتصر على بعض القرآن فلا حرج عليه لعموم قوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن - 00:22:27
وقول النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ ما تيسر معك من القرآن واهم شيء في هذا الباب اهم شيء ان يكون المصلي بالناس في قيام رمظان مطمئنا في صلاته بركوعه وسجوده - 00:22:49
وقيامه وقعوده وتشهده حتى يتمكن الناس من الطمأنينة في هذا القيام وانك لتعجب من بعض الناس ولا سيما في الصلاة اول الليل تراويح نتعجب من بعض الناس الذين يسرعون اسراعا عظيما - 00:23:14
بحيث لا يتمكن من من وراءهم من فعل الواجب اي فعل واجب الطمأنينة وواجب الاذكار وهذا حرام عليهم لان الامام بامامته ولي ولي متبوع لقول النبي عليه الصلاة والسلام انما جعل الامام ليؤتم به - 00:23:43
فاذا كان وليا متبوعا فان الواجب عليه ان يراعي الامانة فيمن قلاهم الله عليه وجعلهم تابعين له والا يسرع صراعا تمنعهم من فعل ما يجب من الطمأنينة والاذكار وقد صرح اهل العلم رحمهم الله - 00:24:14
لانه يكره للامام ان يسرع سرعة تمنع المأمومين او بعضهم من فعل ما يسن فكيف بمن يسرع سرعة تمنع المأمومين او بعضهم من فعل ما يجب فليتقوا الله هؤلاء الائمة - 00:24:42
وليقوموا وليقوموا بما يجب عليهم من مراعاة المأمومين بحيث تكون صلاتهم موافقة لما تقتضيه الشريعة ولا يخفى على كثير من طلبة العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ان احدكم الناس فليخفف - 00:25:02
واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء فان الرسول عليه الصلاة والسلام اوجب على الامام ان يراعي الناس وجعله اذا صلى لنفسه حرا يطول ما شاء وقد يستدل بعض الناس بهذا الحديث - 00:25:28
على هذا التخفيف وهذه السرعة التي تمنع المأمومين او بعضهم فعل ما يجب او يسن ولكن استدلاله بهذا الحديث غير صحيح لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قاله في حق من - 00:25:49
يطيل اطالة زائدة عن المشروع فاما الاطالة الموافقة للمشروع فانها اطالة مشروعة مستحبة ولهذا ولهذا يأتي بعض الائمة يقول ان بعض الناس يقول لي لا تقرأ في الفجر يوم الجمعة - 00:26:09
سورة الف لام ميم تنزيل السجدة في الركعة الاولى وهل اتى على الانسان في الركعة الثانية هذا يطول علينا يأتي بعض الائمة يشكو من من بعض اهل المسجد مثل هذا الامر - 00:26:38
ولكن الحقيقة ان الذي ينبغي ان يشكى هم اهل المسجد نعم لا الامام فالامام اذا قرأ هاتين السورتين في فجر في فجر يوم الجمعة لا يعد مطيلا بل يعد ذا طول - 00:26:59
فاذا فظلنا على الجماعة. الله اكبر بكونه اتى بالسنة التي شرعها النبي صلى الله عليه وسلم كذلك بعض الناس في صلاة الجمعة بعض الناس في صلاة الجمعة اذا قرأ الامام - 00:27:17
طولة الجمعة والمنافقين صار يشكو من الامام ويقول اطال بنا مع ان هذا مما ثبتت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يعد اطالة بل هو قول وفضل - 00:27:35
من الامام تفضلوا به على نفسه وعلى من وراءه حيث اتى بالقراءة المشروعة عن النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم عليه ربما نقول ينبغي للامام ان يراعي حال الناس في ايام الصيف - 00:27:56
وايام الشتاء الباردة فاذا رأى انه لو قرأ بهاتين السورتين في الجمعة في ايام الصيف لحق الناس من الغم والحر. نعم. ما يزعجهم ويشغلهم عن صلاتهم ففي هذه الحال يعدل نعم الى - 00:28:13

صور اخرى وكذلك في ايام الشتاء الباردة اذا رأى ان بعض الناس قد يكون محتاجا الى قضاء الحاجة بسبب البرد وطول المكث في المسجد فانه يعدل الى قراءة سور اخرى. شكر الله لكم فضيلة الشيخ وعظم الله مثوبتكم على ما بينتم لنا وللاخوة المستمعين الكرام. اخوتنا الاكارم انتهت حلقة - 00:28:34

اليوم من برنامج نور على الدرب نلقاكم في الغد ونحن واياكم بخير وعافية بحول الله وقوته سلام الله عليكم ورحمته وبركاته - 00:29:03